



Ref: ..... الرقم: .....  
Date: ..... التاريخ: .....  
Res: ..... المرفقات: .....

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات  
رقم (107) لسنة (2013) م

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الخميس 16 صفر 1435 هـ، الموافق 19/12/2013 م.

رئيس مجلس الإدارة

برئاسة المهندس / عبدالمالك أحمد العرشي

وبحضور كل من:-

عضو مجلس الإدارة

1. الدكتور/ ياسين محمد الخراساني

" " "

2. الأستاذ/ أمين معروف الجندي

" " "

3. الأستاذ/ نجيب محمد بكير

" " "

4. القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي

" " "

5. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكلي

" " "

6. الدكتور/ محمد أحمد علي ثابت

سكرتير مجلس الإدارة

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من عبد الله الروضي للتجارة والمقاولات.  
ضد

المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي/الحديدة في المناقصة رقم (3) لسنة (2013) وطبيعتها  
توريق عدادات مياه.

الواقع والإجراءات

تحصل وقائع واجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً، بتاريخ 9/3/2013 م تقدم الشاكى بعربيضة شكوى الى الهيئة ضد المؤسسة المحلية  
للمياه والصرف الصحي م/الحديدة تضمنت أن المؤسسة ارست المناقصة المذكورة على  
متناقص آخر يزيد سعر عطائه عن سعر العطاء المقدم منه بحوالى 40 مليون ريال بحجة





Ref: ..... رقم: .....  
Date: ..... تاريخ: .....  
Res: ..... المرفقات: .....

جودة الشركة الإيطالية المصنعة للعدادات المذكورة في عطاء ذلك المتناقص على الشركة  
الصينية المصنعة للعدادات المذكورة

في عطائه وهي حجة واهية حسب قوله، وطلب من الهيئة النظر في التلاعب والغموض الذي رافق نتائج التحليل والفحص الخاصه بالورشة الفنية لدى المؤسسة المشكو بها واتخاذ الإجراءات اللازمة لما فيه الصالح العام بحيث لا يكون قرار الارسال من منظور ارتفاع الأسعار وسمعة البلد المصنع وتجاهل الجواب الآخر مضيفاً أن لدية إثباتات وشهادات من مؤسسات محلية أخرى توكل جودة وكفاءة المنتج الخاص به.

ثانياً: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكره الى الجهة المشكو بها للرد على الشكوى وموافاة الهيئة بكل أوليات المناقصة، وقد ردت الجهة على الهيئة بأن تقرير الشخص الفني لعينة العدادات المقدم من الشاكى أظهر العيوب التالية:

1. أن العداد عند الوضع المائل بحدود 30 درجة يتوقف ويتأثر بميلان مما يؤدي إلى قراءات غير صحيحة ودقيقة.
2. مجال دقة العداد الوضع الأفقي 25% غير مطابق للمواصفات والحد المسموح.
3. توقفت العدادات بتأثير مغناطيسي عند التدفقات الصغيرة بداية العد.
4. تتأثر العدادات بالاصدمات المائية عند ضغط 15 بار يتوقف عن التسجيل بزاوية مائلة وبالتالي فقد تم استبعاد العطاء المقدم من الشاكى.

ثالثاً، تم احاله الشكوى ورد الجهة الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وابداء الرأي. وبعد دراسة المكتب الفني للوثائق، والجلوس مع الطرفين، رفع تقريره الى مجلس ادارة الهيئة متضمناً الملاحظات الآتية:

- 1-أن الشكوى مقدمة خلال الفترة القانونية.
- 2-أن عطاء الشاكى ليس اقل الاسعار وفقاً لحضور فتح المظاريف.
- 3-أن الشاكى لم يرفق بعطاياه الوثائق الآتية (البطاقة الزكوية + البطاقة التأمينية + شهادة ضريبة المبيعات + شهادة مزاولة المهنة).

4- وجدت بعض الاشكاليات على نوعية العداد المقدم من الشاكى حسب التقرير الفني للورشة الفنية التي قامت بفحص العدادات المقدمة من المتناقصين كعينات ، اما فيما يخص المواصفات المقدمة في عطاء الشاكى فكانت اغلبها مطابقه حسب التحليل الفني للجهة عدا



Ref: ..... الرقم: .....  
Date: ..... التاريخ: .....  
Res.: ..... المرفقات: .....

وجود بعض المواصفات التي ذكر في جدول المقارنة للعطاءات أنها غير واضحة.

5- ارفق الشاكى مراسلات بين كل من مدير عام المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بعدن والمدير العام للمؤسسة المحلية للصرف الصحي بابين تفيد جودة نوعية العدادات المقدمة من الشاكى (Lianili الصينية) الا انه لا يمكن الاعتداد بتلك المراسلات كونها لم تحدد الموديل هل هو نفس الموديل المقدم بهذا المناقصة /3 2013 بالتحديد ، حيث كان موديل العداد المقدم بهذه المناقصة واضح (Lianili DSO4TA) بينما في نتائج فحص الورشة الفنية بعدن تم الاكتفاء بالاسم العام للعداد (Lianili).

6- اشارت الجهة في تحليلها الفني لعطاء مؤسسة الاديمي المرسى عليها الى الاشكاليات التالية:

- العداد يتحمل درجة حرارة  $30^{\circ}\text{C}$  حسب العينة المقدمة من الاديمي المرسى عليه العطاء والمطلوب من الجهة درجة حرارة  $40^{\circ}\text{C}$  . والفحص الفني بالورشة بالجهة اظهر ان العداد يتحمل درجة حرارة  $50^{\circ}\text{C}$  ومن ثم راسلته الجهة مقدم العطاء الاديمي وطلبت منه الالتزام بدرجة حرارة  $40^{\circ}\text{C}$  وقد التزم (الاديمي) بدرجة الحرارة  $40^{\circ}\text{C}$  ومن ثم تم اعادة مخاطبته لالتزام ب  $50^{\circ}\text{C}$  والتزم مجددا بها مع العلم بان العرض الفني مرفق به كتلوجين الاول لعداد يحمل درجة حرارة  $30^{\circ}\text{C}$  والآخر بدرجة حرارة  $50^{\circ}\text{C}$ .

- اشارت الجهة الى ان العدادات وفيما يخص معيار التدفق فهو غير واضح. ومع ذلك تم الاكتفاء بمراسلة المورد المذكور دون غيره والذي رد والتزم بمواصفات المطلوبة درجة حرارة  $50^{\circ}\text{C}$  وتتفق حسب المطلوب وبلد المنشأ ايطاليا حيث ان العداد لا يحمل اسم بلد المنشأ او كود البلد.

7- لم تقم الجهة بالعمل بما جاء في وثيقة المناقصة فيما يخص الشروط العامة (إحضار عقود تنفيذ أعمال وتوريدات مشابهة) حيث لم تدرج ضمن التحليل ولم يوفرها اي من مقدمي العطاءات كما انها ادخلت كمعايير اهلية وليس معايير تأهيل لاحق.

8- قامت الجهة باستبعاد عطائي ابومسكة والروضي لعدم الاستجابة الاولية دون مخاطبتهما باستيفاء النواقص وتم ادخالهما في التحليل للمقارنة فقط وتم لاحقا استبعادها ايضا لأسباب فنية.

9- لوحظ وجود نقص في بعض البيانات في وثيقة المناقصات مثل (معايير التقييم الأولية ومعايير التأهيل اللاحقة وكذا أنواع الفحص والاختبار).





Ref: ..... رقم: .....  
Date: ..... تاريخ: .....  
Res: ..... المرفقات: .....

- 10- اشارت وثيقة المناقصة الى ضرورة تقديم المورد لكشف بقطع الغيار اللازمة للصيانة الا انه لم يتم اخذها بعين الاعتبار عند التحليل.
- 11- كانت كافة العطاءات المستبعدة اقل من التكلفة التقديرية بمتوسط 38% عدا العطاء الذي ارسىت عليه المناقصة وكان اقل من التكلفة بنسبة 11.3% فقط مما قد يشكل تساؤل عن مدى دقة وسلامة اعداد التكلفة التقديرية.
- 12- نتائج التحليل كانت في بعض المعايير غير واضحة واكتفت لجنة التحليل بالوضيح عند مقارنة العطاءات بمصطلحات مثل (سيء وجيد وجيد جداً وغير محدد وموجود وغير موجود) ولم تكن واضحة بحيث تحدد النتيجة بشكل واضح وصريح (مطابق أو غير مطابق).
- 13- تم إضافة معايير جديدة اثناء عملية التحليل لم يتم الاشارة لها في وثيقة المناقصة ولا في جداول التحليل حيث أدرجت كملحوظات فقط تم بناءً عليها إستبعاد عطاء الروضي(عدم كفاءة الأجزاء الداخلية للعداد).

رابعاً: نظر مجلس ادارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد النقاش والمداوله اتخذ المجلس القرار الآتي:

#### القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره وحيث ان عرض الشاكى لم يكن مطابقاً للمواصفات الفنية المطلوبة، بدليل أنه وبعد فحص العداد المقدم منه كعينة للعدادات المذكورة في عطائه تبين انه غير مقبول فنياً للعيوب المشار اليها في تقرير الفحص الفني ورد الجهة المشكو بها المذكور انفاً فان استبعاد ذلك العرض وارسال المناقصة على متناقص اخر يعد اجراءً صائباً وموافقاً للقانون.

ولذلك، واستناداً الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007، بشأن المناقصات والمزايدات والمادتين (417 و 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابه على المناقصات والمزايدات ما يلي:

- 1- رفض الشكوى المقدمة من عبدالله الروضي للتجارة والمقاولات لصحة الأساس التي بني عليها قرار استبعاد العطاء المقدم منه.





Ref: ..... رقم: .....  
Date: ..... تاريخ: .....  
Res: ..... المرفقات: .....

2- توجيه الجهة باستكمال الإجراءات وتنبيتها إلى عدم تكرار المخالفات والخطأ المشار إليها في تقرير الكتب الفتوى بالهيئة.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 16 صفر 1435 هـ، الموافق

2013/12/19 م.

القاضي عبد الرزاق سعيد الأكحلي  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الحميد المتوكل  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراصاني  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد أحمد علي ثابت  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أ. نجيب محمد بكير  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الملك احمد العرشى  
رئيس الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات